

[81 من 59] شرح مجموعة الحديث على أبواب الفقه لمعالي

الشيخ صالح الفوزان - فقه - مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. كتاب الحديث للإمام محمد ابن عبد الوهاب
يرحمه الله. يشرحه ويعلّق عليه معالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان - 00:00:00

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء. الحلقة الثامنة عشرة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين - 00:00:20
اهلاً ومرحباً بكم أيها الأخوة والأخوات المستمعون والمستمعات الكرام مستمعي إذاعة نداء الإسلام إلى هذه الحلقة الثامنة عشرة من سلسلة دروسنا مجالسنا في شرح كتاب الحديث للإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمة الله تعالى. والذي يتفضل بشرحه وبيانه والتعليق عليه - 00:00:37

معالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء الذي نرحب به في مطلع هذا اللقاء فاهلاً ومرحباً بمعالي الشيخ. حياكم الله وبارك فيكم. حياكم الله معالي الشيخ لا زلنا في باب نواقض الوضوء اذ قال الإمام محمد بن - 00:00:57

وهاب رحمة الله تعالى وعن بشارة بنت صفوان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره فلا يصلني حتى توضأ وعن امي حبيبة في معناه ورواه ابن حبان عن ابي هريرة وغيره - 00:01:17

نعم وعن البراء قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فقال توضأوا منها سئل عن لحوم الغنم فقال لا تتوضأوا منها وسئل عن الصلاة في مبارك الابل فقال لا تصلوا - 00:01:40

فيها فانها من الشياطين. وسئل عن الصلاة في مرابض الغنم فقال صلوا فيها فانها بركة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد في هذه الاحاديث ان من نواقض الوضوء - 00:02:02

مس الذكر مباشرة من غير حائل سواء كان من صغير او من كبير فمن مسه فانه ينتقض وضوءه. نعم واحتج احمد بقوله اذا افضى احدكم بيده الى فرجه ليس بينهما سترا ولا حجاب - 00:02:26

توضأ بهذا الشرط يعني الاحاديث التي ليس فيها هي افظى تحمل على هذا الحديث انه اذا افضى اليه مباشرة اما لو مسه من وراءه حائل فان هذا لا يؤثر على الوضوء. نعم - 00:02:53

وعن جابر بن سمرة مثله وفيه اتوا من لحوم الغنم. قال ان شئت فلتوضأ. وان شئت فلا تتوضأ وهذا ناقض ثان من نواقض الوضوء وهو الوضوء من اكل لحوم الابل - 00:03:15

واما الغنم فلا يتوضأ من اكل لحومها وقد زاد في رواية الحديث لانها من الشياطين يعني الابل يعني ان الشياطين تلبس الابل ولا تلبس الغنم ولهذا ترى على الابل الطيشان - 00:03:36

والهيجان ما لا تراه في الغنم من السكينة والهدوء نعم. روى احمد من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا. ايما امرأة مسست فرجها فلقت نعم هذا فيه نقض الوضوء - 00:04:02

بمس الفرج مباشرة سواء كان قبولا او دبرا من غير حائل. نعم وروى الدارقطني بأسناد جيد عن ابن عباس ليس عليكم في غسل

ميتكم غسل اذا غسلتموه فان ميتكم ليس برجس فحسبكم ان يكفيكم ان تغسلوا ايديكم. وروي الامر بالوضوء عن ابن عمر -

00:04:27

عمر وابن عباس نعم من نواقض الوضوء عند بعض العلماء تغسيل الميت فمن غسل الميت وهو على وضوء فانه ينتقض وضوءه لما جاء من الامر بذلك في بعض الاحاديث واما ليس عليكم ما معناه ليس عليكم وضوء في غسل ميتكم -

00:04:59

فهذا لعله منسوخ الامر بالوظوء من تغسيل الميت الذي يغسله ويقلبه ليتوضاً اذا فرغ من تغسله واما الذي يصب الماء ولا يباشر تقليل الميت فانه لا وضوء عليه. نعم قال رحمة الله وينقض دم الاستحاضة في قول العامة الا ربيعة. وحکى عن ابن المنذر -

00:05:35

على وجوب الوضوء على المغمى عليه نعم من نواقض الوضوء خروج دم الاستحاضة بالنسبة للمرأة لانه يدخل في الخارج من السبيلين وكل ما خرج من السبيلين فانه ينقض الوضوء وهذا منه -

00:06:18

كذلك هذا من التوافر زوال العقل اذا زال عقل المتوفى بنوم او اغماء او جنون فانه ينتقض وضوءه بذلك لانه لا يحس بنفسه وما يخرج منه نعم قبل لاحمد الوضوء لنوم. قال لعله قال -

00:06:45

وحكى الاجماع ان على ان القذف وقول الزور لا يوجب الطهارة نعم الاجماع على ان من تلفظ بالالفاظ المحرمة كالقذف بالزنا وقول الزور وهو الباطل الكلام الباطل جميع انواعه مثل السب والشتم -

00:07:16

والغيبة والنفيمة غير ذلك من الكلام المحرم هذا يأثم به صاحبه اثما عظيما ولكنها لا ينتقض وضوءه بذلك نعم وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه -

00:07:43

عليه اخرج منه شيء ام لا فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحانا نعم هذا فيه ان ان من تيقن الطهارة وشك في الحدث ان الاصل بقاء الطهارة -

00:08:09

لان اليقين لا يزول بالشك وهذه قاعدة عظيمة وهذا الحديث يقطع الوسواس الذي يصيب بعزم الناس في انه لا ينتقض وضوءه وان خيل اليه انه خرج منه شيء لا ينتقض وضوءه حتى يسمع -

00:08:30

حتى يتحقق الحدث بسماع صوته او وجود رائحته اما مجرد الوسواس فانه لا ينقض الوضوء لان هذا شك واليقين يقين الطهارة لا يزول بالشك وللهذا جاءت القاعدة ان من تيقن الطهارة وشك في الحدث -

00:08:55

الاصل بقاء الطهارة والعكس من تيقن الحدث وشك في الطهارة فان الاصل بقاء عدم الطهارة نعم قال البخاري قال جابر اذا ضحك في الصلاة اعاد الصلاة ولم يعد الوضوء نعم من من مبطلات الصلاة القهقهة -

00:09:25

الضحك بالقهقهة اما مجرد التبسم من غير صوت بالصلاحة فانه لا يدخل بالصلاحة اما القهقهة فلانها نوع من الكلام لانه يكون بحروف حرفين فاكثير وهذا كلام الكلام ما ترکب من حرفين اکثر فاكثير فهذا كلام فيبطل الصلاة -

00:09:52

قوله صلى الله عليه وسلم ان صلاتنا هذه لا يحل فيها شيء من كلام الادميين. نعم وقال الحسن اذا اخذ من شعره واظفاره او خلع خفيه فلا وضوء عليه -

00:10:22

اذا اخذ من شعره المتوضي اذا اخذ من شعره او قص اظفاره فانه باق على طهارته والا يعتبر قص الشعر وازالة الاظفار من نواقض الوضوء لان هذا في حكم المنفصل. نعم الشعر والظهر في حكم المنفصل -

00:10:43

نعم. وقال ابو هريرة لا وضوء الا من حدث ويذكر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة ذات الرقاع فرمي رجل فنزفه الدم فركع وسجد ومضى في صلاته -

00:11:13

نعم وهذا فيه ان خروج الدم من الجسم بجراحة او اصابة انه لا ينقض الوضوء ولا يبطل الصلاة بدليل ان هذا الصحابي رمي فاصيب في الصلاة ونزف منه الدم ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم باستئناف الصلاة. نعم -

00:11:36

قال رحمة الله وقال الحسن ما زال المسلم ولا يصلون في جراحاتهم وقال طاووس ومحمد بن علي وعطاء واهل الحجاز ليس في الدم وضوء نعم الصحابة في مغازيمهم رضي الله عنهم كانوا يصابون -

00:12:06

الجراحات تنزف منهم الدماء ويصلون ولا يعيدون الوضوء. فدل على ان خروج الدم من الجسم خروج الدم من الجسم انه لا ينقض الوضوء نعم وعصر ابن عمر بثرة فخرج منها الدم ولم يتوضأ - [00:12:29](#)

نعم وهذا من جملة الدليل ان ابن عمر عصر بثرة وهي الحبة هالتي تنبت في الجلد خرج منها دم فصلى ولم يتوضأ. نعم. وبذق ابن ابي او فى دما فمضى في صلاته - [00:12:53](#)

وكذلك نعم. وقال ابن عمر والحسن فمن في من يتحجج ليس عليه الا غسل محاجمهم وهذا فيه ان خروج الدم بالحجامة انه لا ينقض الوضوء خروج الدم بالحجامة لا ينقض الوضوء - [00:13:12](#)

فهو باق على طهارته وان احتجم ومن العلماء من يرى ان خروج الدم بالحجامة يعني انه ينقض الوضوء ولكن هذا الحديث حجة عليه نعم وعن عطاء بن السائب عن طاووس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:13:38](#)

الطواف بالبيت مثل الصلاة. الا انكم تتكلمون فيه. فمن تكلم فيه فلا يتكلم الا بخیر الطواف بالبيت مثل الصلاة بمعنى انه يحرم فيه ما يحرم في الصلاة الا ان الله اباح الكلام فيه - [00:14:06](#)

بينما الصلاة لا يجوز الكلام فيها ويقطع الصلاة ايضا اما الطواف فان الله اباح فيه الكلام وقوله الطواف بالبيت صلاة استدل به بعض العلماء على انه يشترط للطواف ما يشترط للصلاة من الطهارة - [00:14:32](#)

ومن ومن ذلك انه يشترط للطواف ان يكون الطائف على طهارة ولا يطوف وهو محدث نعم احسن الله اليكم. يكثر السؤال في مواسم الحج ومواسم العمرة ازدحام اذا وقعت يعني انتقضت طهارة الطائف - [00:15:00](#)

في الزحام فهل يقطع ويستأنف ثم او يعيد الطواف من اوله يستأنف الطواف من اوله لانه بطل طوافه ولكن الراجح والله اعلم. نعم وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:15:20](#)

انها لا تشترط الطهارة في الطواف لانه ليس فيه دليل صريح على انه على انه يشترط الطهارة للصلاة لقاء على انه يشترط الطهارة الطواف. نعم. احسن الله اليكم معالي الشيخ. الى هنا نأتي واياكم ايها الكرام الى ختام هذا الدرس الثامن عشر من سلسلة دروسنا ومجالسنا في شرح كتاب الحديث - [00:15:37](#)

محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى الشكر في ختام هذا الدرس لمعالي الشيخ وللأخوة الزملاء فريق العمل هذا يزيد الهريش. يترككم في رعاية الله وحفظه للدرس القادم ان شاء الله والسلام - [00:16:03](#)